

تاج العروس من جواهر القاموس

يعني نَفَرُوا من ذلك وأنكَرُوهُ ويقال : أُنْفُوا من ذلك . وذَئِرَ عليه :
اجْتَرَأَ وقيل : غَضِبَ . وقال اللّٰيْثُ : ذَئِرَ إِذَا اغْتَاطَ على عَدُوِّهِ
واستَعَدَّ لِمُؤَانِبَتِهِ . فهو ذَئِرٌ ككَتِفٍ وذائِرٌ . قال ابن الأعرابي :
الذَئِرُ : الغَضْبَانُ . والذائِرُ : النَّفَّورُ . والذائِرُ : الأَنْفُ . وأذَ أَرَهُهُ
: أَغْضَبِيَّتُهُ : وذَئِرَ الشَّيْءَ كَفَرِحَ : كَرِهَهُ وانصَرَفَ عَنَّهُ . وذَئِرَ بِالْأَمْرِ
: ضَرِيَّ بِهِ واعتادَهُ . وذَئِرَتِ المَرَأَةُ على بَعْلِهَا : نَشَزَتِ وتَغَيَّرَ خُلُقُهَا
. وفي الحَدِيثِ : " أَنْ النَّبِيَّ A لَمَّا نَهَى عن ضَرْبِ النِّسَاءِ ذَئِرْنَ على
أزواجِهِنَّ " قال الأصمَعِيُّ : أَي نَفَرْنَ ونَشَزْنَ واجْتَرَأْنَ . وهي ذائِرٌ
وذَئِرٌ ككَتِفٍ وهذه عن الصَّغَانِيَّ أَي نَاشَزٌ وكذلك الرَّجُلُ كذَاءِ رَتِّ على فَاءِ عِلَاتٍ
وهي مُذَائِرٌ قاله أبو عُبَيْدٍ . ومنه قَوْلُ الحُطَايئةِ : ذَارَتْ بِأَنفِهَا فَخَفَّ فَهَ
وسياً تي في ذرِّ تَمَامُ قَوْلِهِ . وأذَ أَرَهُهُ : جَرَّأَهُهُ وَأَغْرَاهُ . وأذَ أَرَهُهُ عليه :
أَغْضَبِيَّتَهُ وَقَلَبِيَّتَهُ أبو عُبَيْدٍ ولم يَكْفِيهِ ذلك حتى أَبْدَلَهُ فقال أذَرَ أُنْبِيَّ وهو
خَطَأٌ . وقال أبو زَيْدٍ : أذَ أَرَتْ الرَّجُلَ بِصَاحِبِهِ إِذْ آرَأَ أَي حَرَّ شَتُّهُ
وَأَوَّلَعَتْهُ بِهِ . وأذَ أَرَهُ الشَّيْءَ وإليه : أَلْجَأَهُ واضطَرَّه . ومن التَّجَرُّبِ
قَوْلُ أَكْثَمِ بنِ صَيْفِيٍّ : " سُوءُ حَمَلِ الفَاقِةِ يُحْرِضُ الحَسَبَ وَيُذَوِّرُ
العَدُوَّ " يُحْرِضُهُ أَي يُسْقِطُهُ . والذَّئِرُ ككَتَابٍ : سِرِّقِينَ أَي بَعَرَ
رَطْبٌ مُخْتَلَطٌ بِذُرَابٍ يُطْلَى بِهِ على أَطْبَاءِ الذَّاقَةِ لِئَلَّا تُرْضَعَ أَي
يَرُضَعَهَا الفَصِيلُ وَيُسَمَّى قَبْلَ الخَلْطِ خُثَّةً وذِيرَةٌ وسياً تي في ذير بأبسط من
هذا وقد ذَأَرَهَا . وقال أبو عُبَيْدٍ : نَاقَةُ مُذَائِرٍ : تَنفِرُ من الوَلَدِ
سَاعَةً تَضَعُهُ وقد ذَاءَ رَتِّ . وقيل : هي التي سَاءَ خُلُقُهَا أو هي التي تَرَامُ
بأنفِها ولا يَصْدُقُ حُبُّهَا فهي تَنفِرُ منه وسياً تي في " ذر " بأبسط من هذا .
ويقال : شُوْؤُنُكَ ذَئِرَةٌ والذي ذَكَرَهُ ابنُ سَيِّدِهِ إِنَّ شُوْؤُنَكَ لَذَئِرَةٌ أَي
دُمُوعُكَ فِيهَا تَنفَسُ كَتَنَفَسِ الغَضْبَانِ .
ومما يستدرك عليه : ذَئِرَ الرَّجُلُ كَفَرِحَ إِذَا ضَاقَ صَدْرُهُ وَسَاءَ خُلُقُهُ وهو
ذَائِرٌ هكذا أوردَهُ ابنُ السَّيِّدِ في الفَرَقِ وَأَنشد قولَ عُبَيْدِ بنِ الأَبْرَصِ
السَّابِقِ . وذَئِرَ : نَفَرَ وَأَنكَرَ عن ابنِ الأَعْرَابِيِّ . وذَئِرَ : استَعَدَّ
للمُؤَانِبَةِ قاله اللّٰيْثُ .

ذ ب ر .

الذَّيْبُ : الكِتَابَةُ كَالزَّبْرُ وَهُوَ مِمَّا خَلَفَتْ فِيهِ الذَّيْبُ الْمُعْجَمَةُ الزَّيْبُ
ذَبْرَ الكِتَابَ يَذْبُرُهُ بِالضَّمِّ وَيَذْبُرُهُ بِالكَسْرِ ذَبْرًا كَالذَّبِيرِ .
وَأَنْشَدَ الْأَصْمَعِيُّ لِأَبِي ذُوَيْبٍ : .

عَرَفْتُ الذَّبْرَ يَارَ كَرَقَمِ الدَّوَا ... يَذْبُرُهَا الكَاتِبُ الحِمَيْرِيُّ
وَقِيلَ : الذَّبْرُ : النَّقْطُ . وَقِيلَ : هُوَ القِرَاءَةُ الخَفِيَّةُ بِسُهُوْلَةٍ أَوْ
القِرَاءَةُ السَّرِيعةُ . يُقَالُ مَا أَحْسَنَ مَا يَذْبُرُ الكِتَابَ أَيَّ يَقْرُؤُهُ وَلَا يَمَكُثُ
فِيهِ كَلِّ ذَلِكَ بَلُغَةٌ هُذَيْلٌ . وَالذَّبْرُ : الكِتَابُ بالحِمَيْرِيَّةِ يُكْتَبُ فِي العُسْبُ
جَمْعَ عَسِيْبٍ وَهُوَ خُوصٌ النَّخْلِ . وَالذَّبْرُ : العِلْمُ بالشَّيْءِ والفِيقَةُ بِهِ
كَالذَّبْرِ بِالضَّمِّ . وَالذَّبْرُ : الصَّحِيفَةُ ذَبْرًا بِالكَسْرِ قَالَه الْأَصْمَعِيُّ .
وَأَنْشَدَ قَوْلَ ذِي الرُّمَّةِ : .

أَقُولُ لِنَدْفَسِي وَاقِفًا عِنْدَ مُشْرِفٍ ... عَلَى عَرَصَاتٍ كَالذَّبْرِ النَّوَاطِقِ